

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٢١٠ لسنة ٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
وتعديلاته ؛

و على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٧ لسنة ١٩٨١ بشأن الهيئة القومية لمياه
الشرب والصرف الصحي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل مجلس الوزراء ؛
و على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

و على قرار السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٦٨٨ لسنة ٢٠٢٣ والمتضمن
أنه يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي
الفرعية الواقعة بحوض القصالى رقم (٤) بمسطح (٣ ط ، ٤س) ضمن القطعة (٩٩١)
من (ض ٩٠٦) أصلية بناحية سندنهو - مركز بلبيس - محافظة الشرقية لصالح
الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ؛

و على كتاب السيد أ.د.م نائب وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس وحدة إدارة المشروعات PMU رقم (١٧٨٩) بتاريخ ١٦ / ١٠ / ٢٠٢٥
المرفق به مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لمياه الشرب
والصرف الصحي فى هذا الشأن ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى الواقعة بحوض القصالى رقم (٤) والبالغ مساحتها (٣ ط ، ٤ س) ضمن القطعة ٩٩١ من (ض ٩٠٦) أصلية بناحية سندنهور - مركز بلييس - محافظة الشرقية والمبين موقعها وحدودها واسم مالكيها بكشف المسطحات وأسماء الملاك الظاهرين والمذكورة المرفقة بقرار السيد أ.د.م. رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٦٨٨ لسنة ٢٠٢٣ المنشور بالجريدة الرسمية العدد (٣٨ مكرر) فى ٢٨ سبتمبر لسنة ٢٠٢٣

(المادة الثانية)

تتولى الهيئة المصرية العامة للمساحة ممثلة فى مديرية المساحة بالشرقية والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى إيداع هذا القرار فى مكتب الشهر العقارى المختص واستكمال الإجراءات طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وذلك لتنفيذ المشروع المشار إليه بعاليه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.
صدر فى ٢٩/١٠/٢٠٢٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني